

## سنن أبي داود

267 - حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الرملي ثنا الليث بن سعيد عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن ندية مولاة ميمونة عن ميمونة .  
أنصاف إلى إزار عليها كان إذا حاض وهي نسائه من المرأة يباشر كان A إلى رسول أن Y  
الفخذين أو الركبتين تحتجز به .  
[ قال أبو داود قال يونس بديلة وقال معمر ندية ] . K صحيح